



تخصص: القانون العام

السنة الثالثة ليسانس

أستاذ المقياس: د/ فرج

الإجابة النموذجية
مقياس القانون العام الاقتصادي
الموسم الجامعي: 2026/2025

(04ن)

جواب السؤال الأول: قم بضبط موجز للمصطلحات التالية على ضوء ما درست:

1-القانون العام الاقتصادي: هو مجموعة من القواعد القانونية والتنظيمية المتناثرة والمتشعبة التي تهدف إلى تنظيم المجال الاقتصادي في نطاق سريانها؛ من خلال ضبط: (علاقة الدولة بالأعوان الفاعلة في الساحة الاقتصادية-علاقة الدولة بينها وبين الدول-علاقة الدولة مع المنظمات الدولية المختلفة)؛ ومن أمثلة القواعد المدرجة ضمن القانون العام الاقتصادي نستحضر: القواعد المتصلة بالنظام المصرفي والنقدي-القواعد المتصلة بالاستثمار- القواعد المتصلة بالصفقات العمومية-القواعد المتصلة بالمنافسة-القواعد المتصلة بالمؤسسات العمومية الاقتصادية... الخ. → 01,5ن

2-حرية المقاول: وهي تلك القدرة والحرية المعترف بها للعون الاقتصادي في إنشاء والنفاد إلى المقاول التي يرغب بها؛ وفي اختيار شكل المقاول التي يريد ومكان إقامتها، وذلك في حدود احترام القواعد القانونية والتنظيمية المطبقة في هذا الإطار → 01ن

3القطاع العام الاقتصادي: هو ذلك الجزء الأساسي من الاقتصاد الوطني (خطط وبرامج اقتصادية للدولة)؛ والذي يشمل مجموعة من المؤسسات والشركات والمشاريع (الصناعية؛ التجارية؛ الفلاحية؛ الخدمائية) التي تملكها الدولة بالكامل أو في أغلبها، وتديرها بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة. → 01,5ن

(06ن)

جواب السؤال الثاني: على ضوء ما درست: أجب بـ"صح" أم "خطأ"؛ مع التعليل في الحالتين.

1-القانون العام الاقتصادي مزيج بجميع القواعد القانونية الداخلة في تكوين القانون العام حصرا بحكم وجود الدولة كطرف تمارس اختصاصاتها كسلطة عامة (خطأ) . → 0.5

القانون العام الاقتصادي مزيج بجميع القواعد القانونية الداخلة في تكوين القانون العام (بحكم تواجد الدولة كطرف تمارس اختصاصاتها كسلطة عامة) والقانون الخاص (بحكم تواجد الدولة كشريك مساهم). → 0.5

2-مهمة المشرع الاقتصادي في غاية اليسر إن هو حاول حصر وجمع مختلف القواعد التي تبين موضوعات تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية (خطأ) . → 0,5

مهمة المشرع في المجال غير الاقتصادي يتسم الأمر بالثبات ولو نسبيا بحكم إمكانية التنبؤ بالعلاقات وما قد تثيره من إشكالات: غير أن المهمة في غاية التعقيد والعسر كقاعدة إن هو حاول حصر وجمع مختلف قواعد القانون العام الاقتصادي؛ ويعزى ذلك لتعدد محاور نشاط الحياة الاقتصادية؛ فضلا عن مرونتها؛ وإن قدر لها الثبات ستصبح أكثر القوانين عرضة للتغيير والتعديل؛ لكن يمكن للمشرع تولى حركة تقنين جزئية لموضوعات تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية استثناء.

3-قانون المالية هو أداة الدولة للتوجيه الاقتصادي بحكم علاقته الحتمية بالقانون العام الاقتصادي (جزء بالكل) (صحيح)...0.5
قانون المالية هو مجموعة من القواعد القانونية التي تنظم شؤون الدولة المالية من خلال تحديد إيرادات الدولة ونفقاتها؛ فالإيرادات يتم تحصيلها من مصادر عدة ومن تلك المتعلقة بالمشروعات الاقتصادية في صورة الإيرادات السيادية (ضرائب

ورسوم... وعير السيادية (تأجير العقارات، ومنح القروض...); ومن جهة أخرى النفقات هي ما يتم صرفه من قبل السلطات العمومية لغاية بسط المنفعة العامة ومن بين محدداتها المشروعات الاقتصادية في شكل نفقات تجهيز في مختلف فروع النشاط الخاصة بذلك. 0,5

4- التأميم كقيد على مبدأ حق الملكية هو عملية قانونية يتم من خلالها نقل الملكية (المؤسسات العمومية) والإدارة من السلطات العامة للدولة وهيئاتها العمومية (القطاع العام) إلى الخواص (القطاع الخاص) (خطأ) 0,5
التعرض أعلاه هو متعلق بالخصوصية؛ أما التأميم يقصد به تلك العملية القانونية التي تنقل بمقتضاها الملكية (المال أيا كانت طبيعته) والإدارة من أصحابها (القطاع الخاص) إلى ملكية وإدارة الدولة (القطاع العام)؛ فتأميم المصنع الذي تؤول ملكيته للفرد أو مجموعة أفراد يصبح ملكا للمجتمع ككل وخاضعا في إدارته للدولة (المركزية والمحلية). 0,5

5- مبدأ المساواة في المادة الاقتصادية يقصد به حصرا التماثل الكامل أمام القانون وعدم التمييز إزاء الفرص بين الأعوان الاقتصاديين المتواجدين في وضعيات ومراكز قانونية واحدة (خطأ) 0,5
يشير ويركز مبدأ المساواة في المادة الاقتصادية على محورين: أولهما عدم التمييز والتماثل الكامل بين الأعوان الاقتصاديين أمام القانون فيما يتخذ ضدهم من تدابير اقتصادية من طرف الدولة هذا من زاوية؛ وثانيتها يشير إلى عدم التمييز والتكافؤ في الفرص بين جمهور المرتفقين فيما يتصل بالانتفاع من خدمات المرافق العامة الاقتصادية. 0,5

6- وجود بند "الدولة الأولى بالرعاية" في اتفاقية اقتصادية بين دولتين يعد تمييزا بين المستثمرين من حيث الحوافز والتسهيلات ومعاملة تعسفية في إدارة ملف الاستثمار (خطأ) 0,5
الأصل أن المشرع في باب التعامل في الاستثمارات ساوى بين المستثمرين بما يبث فهم الطمأنينة ويصد الأبواب أمام المعاملة التعسفية من طرف الإدارة؛ غير أنه استثناء لا يتنافى ولا يعد مجانية لمبدأ المساواة في الاستثمار طبقا للقانون الساري المفعول رقم 18/22 إن كانت هناك اتفاقية اقتصادية بين دولتين تشير صراحة لبند مبدأ الدولة الأولى بالرعاية وما يترتب عنها من مزايا وحوافز وتسهيلات للمستثمر المخاطب. 0,5

04

جواب السؤال الثالث:

لا تمارس حرية التجارة والاستثمار والمقاولة بصفة مطلقة؛ بل ترد عليها قيود؛ فبقراءة متأنية ويتبصر قانوني لما ورد في التعديل الدستوري لسنة 2020؛ لاسيما الفقرة 14 من ديباجة الدستور؛ وكذا المادتين 23 و62؛ فإننا نلمس تقييد المؤسسة الدستوري لمبدأ حرية التجارة والاستثمار والمقاولة في نقاط محددة نوردتها تبعا:

02

02

-عدم المنافسة غير الترتبية؛

-عدم السماح بالاحتكارات؛

-إلزامية حماية المستهلكين؛

-تنظيم التجارة الخارجية من قبل الدولة دون سواها.

جواب السؤال الرابع: 05

كان القطاع العام الاقتصادي منذ الاستقلال إلى 1988 ملكا للدولة وينشط فيه في إطار الاقتصاد الموجه (التدخل المباشر) انتهى بفشلها في تحقيق أهدافها؛ بفعل التنظيم المركزي الصارم والمفرط وموازة مع أحداث سياسية واجتماعية واقتصادية فرضت ذاتها وجدت الدولة نفسها مجبرة وغير مخيرة على الانسحاب التدريجي المدروس من النشاط الاقتصادي والانتقال إلى نمط اقتصاد السوق؛ وبحثا عن أنجع السبل لتتزلز المنهجية الجديدة استعانت هيئات وسيطة شبيهة بأشخاص القانون الخاص؛ كانت بدايتها بمحطة استحداث 08 صناديق مساهمة (مؤسسات عمومية اقتصادية منظمة في شكل شركة) طبقا للقانون 01/88 والقانون 03/88 والتي عدت أعوان انتمانية للدولة تكون الدولة فيها المساهم الوحيد؛ موضوعها النسبة الحصة المساهمة في الدولة داخل المؤسسات العمومية الاقتصادية (الأسهم) التي تمارس حقوقا مرتبطة بالملكية فيها حسب القانون التجاري باسم ولحساب الدولة.

جامعة حسيبة بن بوعلي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
رئيسة قسم القانون الخاص
د. هوارى هوارى

ملاحظة: تنظيم ورقة إجابة 01